

Distr.: General  
7 July 2022

الدورة السادسة والسبعون

البند 158 من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي

## قرار اتخذته الجمعية العامة في 29 حزيران/يونيه 2022

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/76/887، الفقرة 6)]

## 286/76 - تمويل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي<sup>(1)</sup> وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذوي الصلة بهذا الموضوع<sup>(2)</sup>،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن 2350 (2017) المؤرخ 13 نيسان/أبريل 2017، الذي أنشأ المجلس بموجبه بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي، باعتبارها بعثة متابعة لحفظ السلام في هايتي لفترة أولية مدتها ستة أشهر تمتد من 16 تشرين الأول/أكتوبر 2017 إلى 15 نيسان/أبريل 2018، والقرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية البعثة، وآخرها القرار 2466 (2019) المؤرخ 12 نيسان/أبريل 2019، الذي مدد المجلس بموجب ولاية البعثة لفترة نهائية مدتها ستة أشهر، حتى 15 تشرين الأول/أكتوبر 2019،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها 260/72 أُلّف المؤرخ 24 كانون الأول/ديسمبر 2017 بشأن تمويل البعثة، وقراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، وآخرها القرار 260/74 باء المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2020، وكذلك إلى مقررها 571/74 المؤرخ 3 أيلول/سبتمبر 2020،

(1) A/75/752 و A/76/747.

(2) A/75/848 و A/76/801.



**واند تعيد تأكيد** المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليه قراراتها 1874 (د-4) المؤرخ 27 حزيران/يونيه 1963 و 3101 (د-28) المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 1973 و 235/55 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2000،

1 - **تحيط علما** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي حتى 30 نيسان/أبريل 2022، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغ قدرها 19,6 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، وهو ما يمثل نحو 7,4 في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ بقلق أن 158 دولة فقط من الدول الأعضاء سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

2 - **تعرب عن تقديرها** للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد كامل اشتراكاتها المقررة للبعثة؛

3 - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقارير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

#### تقرير أداء الميزانية للفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020

4 - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن أداء ميزانية البعثة للفترة من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020<sup>(3)</sup>؛

5 - **تحيط علما أيضا** بمبلغ 16 632 600 دولار الذي يشمل الرصيد الحر البالغ 10 428 500 دولار فيما يتعلق بالفترة المالية من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020 والإيرادات والتسويات الأخرى البالغة 6 204 100 دولار فيما يتعلق بالفترة نفسها، وتقرر إرجاء البت في هذا الشأن إلى حين نظرها في تقرير الأداء النهائي للبعثة؛

6 - **تحيط علما كذلك** بمبلغ 244 200 دولار الذي يمثل الزيادة في الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين فيما يتعلق بالفترة المالية من 1 تموز/يوليه 2019 إلى 30 حزيران/يونيه 2020، وتقرر إرجاء البت في هذا الشأن إلى حين نظرها في تقرير الأداء النهائي للبعثة؛

#### التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي

7 - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي<sup>(4)</sup>؛

8 - **تشير** إلى الفقرة 13 من تقرير اللجنة الاستشارية<sup>(5)</sup> وتشجع الأمين العام على استكمال وتطبيق الدروس المستفادة من التصرف في أصول البعثة؛

(3) A/75/752

(4) A/76/747

(5) A/76/801

9 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والسبعين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة لدعم نظام العدالة في هايتي".

الجلسة العامة 89

29 حزيران/يونيه 2022